

للبقا لا النما فيعزم والشري كل الفوايد
 ولو متصله والكسب وقته ما لا حبه له
 وايضا ما له حبه بلا اجره وكل تصرف
 قبل الحج ولا يفرق بين ذوي المذبح وما
 قد شفع فيه استحق البايع منه وما لم يطلبه
 فاسوة الغرما **فصل** في نحر الحاكم
 على قديون حال ان طلبه خضومه ولو قبل
 التثبيت بثلاث اواحد هم فيكون كلهم ولو غيب
 ويتناول الزايب والمستقبل ويبدله التعميم
 والتخصيص فلا ينفذ منه فيما ناوله تصرف
 ولا اقرارها باحارة الحاكم او الغرما او بعد ذلك

ولا يدخل دين لنم عبدا ولو جناية
 على وديعه معه من قبله لا قبله فيدخل
 ويسترد له ان انكشف بعد التخصيص
 بالصوم **فصل** في بيع عليه ثم رده
 ويبقى لغير الكسوب والمنفصل ثوبه
 ومزله وخادمه لان زيادة النفيس
 وقوت يوم له ولطفله ووجهه وخادمه
 وابويه العاجز بن والمنفصل كفايته
 وعوله الى البخل الامزلا وخادمه
 يجب غيرهما بالاجرم وينجم عليه بلا ايمان
 ولا يلزمه الايضال ومن اسبابه الصغر والرق